

وزارة الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه
قرار وزاري

٢٠٢٥ / ١٦٧ رقم

بتمديد فترة حظر صيد وحيازة وتداول خيار البحر

استناداً إلى قانون الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٢٠،
والى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادرة
بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٤،
والى القرار الوزاري رقم ٢٠٢٢/١٢١ بحظر صيد وحيازة وتداول خيار البحر،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

تمدد فترة حظر صيد وحيازة وتداول خيار البحر لمدة (٥) خمسة أعوام اعتباراً
من ٥ من يونيو ٢٠٢٥م، ويشمل التداول: البيع، أو الشراء، أو النقل، أو التخزين،
أو التصدير، وكل ما يرتبط بذلك من عمليات خلال فترة الحظر.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر في: ١ / ٧ / ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٣ / ٧ / ٢٠٢٥ م

د. سعود بن حمود بن أحمد الحبسى
وزير الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه